

فريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة
عن الجريمة السيبرانية
فيينا، ٢٧-٢٩ آذار/مارس ٢٠١٩

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- ١- المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الاجتماع؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال.
- ٢- إنفاذ القانون والتحقيقات.
- ٣- الأدلة الإلكترونية والعدالة الجنائية.
- ٤- مسائل أخرى.
- ٥- اعتماد التقرير.

الشروح

- ١- المسائل التنظيمية
 - (أ) افتتاح الاجتماع
- سوف يُفتتح الاجتماع الخامس لفريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة عن الجريمة السيبرانية يوم الأربعاء ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٩، الساعة ١٠/٠٠.

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أقرَّت الجمعية العامة، في قرارها ٢٣٠/٦٥، إعلان سلفادور بشأن الاستراتيجيات الشاملة لمواجهة التحديات العالمية: نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية وتطورها في عالم متغير،^(١) وطلبت إلى لجنة

(١) مرفق قرار الجمعية العامة ٢٣٠/٦٥.



منع الجريمة والعدالة الجنائية أن تنشئ، وفقاً للفقرة ٤٢ من إعلان سلفادور، فريق خبراء حكومياً دولياً مفتوح العضوية من أجل إجراء دراسة شاملة عن مشكلة الجريمة السيبرانية والتدابير التي تتخذها الدول الأعضاء والمجتمع الدولي والقطاع الخاص للتصدي لها، بما في ذلك تبادل المعلومات عن التشريعات الوطنية والممارسات الفضلى والمساعدة التقنية والتعاون الدولي، بغية دراسة الخيارات المتاحة لتعزيز التدابير القانونية أو غيرها من التدابير القائمة على الصعيدين الوطني والدولي للتصدي للجريمة السيبرانية واقتراح تدابير جديدة في هذا الشأن.

وعُقد الاجتماع الأول لفريق الخبراء في فيينا في الفترة من ١٧ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. واستعرض فريق الخبراء واعتمد، في ذلك الاجتماع، مجموعة من المواضيع ومنهجية من أجل تلك الدراسة (E/CN.15/2011/19، المرفقان الأول والثاني).

وعُقد الاجتماع الثاني لفريق الخبراء في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣، وأحاط فيه فريق الخبراء علماً بمشروع الدراسة الشاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية والتدابير التي تتخذها الدول الأعضاء والمجتمع الدولي والقطاع الخاص للتصدي لها، التي أعدها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب المعني بالمخدرات والجريمة)، بتوجيه من فريق الخبراء، عملاً بالولاية المتضمنة في قرار الجمعية العامة ٢٣٠/٦٥، ومجموعة المواضيع المراد بحثها في إطار الدراسة الشاملة لتأثير الجريمة السيبرانية وتدابير التصدي لها ومنهجية الدراسة، التي اعتمدها فريق الخبراء في اجتماعه الأول. ويرد التقرير عن الاجتماع الثاني في الوثيقة UNODC/CCPCJ/EG.4/2013/3.

وأحاطت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية علماً، في قرارها ٧/٢٢، بمشروع الدراسة الشاملة عن الجريمة السيبرانية التي أعدها المكتب المعني بالمخدرات والجريمة تحت إشراف فريق الخبراء، وبالمناقشة التي دارت حول مضمونها خلال الاجتماع الثاني لفريق الخبراء الذي أعرب خلاله عن آراء مختلفة بشأن مضمون الدراسة واستنتاجاتها والخيارات المعروضة فيها؛ وطلبت إلى فريق الخبراء أن يواصل، بمساعدة من الأمانة، حسب الاقتضاء، أداء المهام المكلف بها.

وعملاً بقرار اللجنة ٧/٢٢، أصدرت الأمانة في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦ تكليفاً بترجمة مشروع الدراسة الشاملة عن الجريمة السيبرانية إلى جميع لغات الأمم المتحدة الرسمية الست،^(٢) وعممت الدراسة على الدول الأعضاء لتقديم تعليقاتها عليها. وقد استُنسخت التعليقات على النحو الذي وردت به في الموقع الشبكي للمكتب.^(٣)

وفي إعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وأقرته الجمعية العامة في قرارها ١٧٤/٧٠، نوّهت الدول الأعضاء بأنشطة فريق الخبراء والمجتمع الدولي والقطاع الخاص، ودعت اللجنة إلى النظر في إصدار توصية بأن يواصل فريق الخبراء، في إطار عمله،

(٢) متاحة في الموقع الشبكي: www.unodc.org/unodc/en/cybercrime/egm-on-cybercrime.html.

(٣) متاحة في الموقع الشبكي: www.unodc.org/unodc/en/organized-crime/comments-to-the-comprehensive-study-on-cybercrime.html.

تبادل المعلومات عن التشريعات الوطنية والممارسات الفضلى والمساعدة التقنية والتعاون الدولي، بغية دراسة الخيارات المتاحة لتعزيز التدابير القانونية أو غيرها من التدابير القائمة على الصعيدين الوطني والدولي للتصدي للجريمة السيبرانية واقتراح تدابير جديدة في هذا الشأن.

وعُقد الاجتماع الثالث لفريق الخبراء في الفترة من ١٠ إلى ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٧. وفي ذلك الاجتماع، نظر فريق الخبراء، ضمن جملة أمور، في اعتماد ملخصي المقرر لمداولات الاجتماعين الأول والثاني لفريق الخبراء، ومشروع الدراسة الشاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية والتعليقات الواردة بشأنها ومسارات العمل المقبلة في إعداد مشروع الدراسة، وتبادل المعلومات عن التشريعات الوطنية والممارسات الفضلى والمساعدة التقنية والتعاون الدولي. ويرد التقرير عن الاجتماع الثالث في الوثيقة

[UNODC/CCPCJ/EG.4/2017/4](#).

وطلبت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في قرارها ٤/٢٦، الذي اعتمد في دورتها السادسة والعشرين المعقودة في أيار/مايو ٢٠١٧، إلى فريق الخبراء أن يواصل عمله وأن يعقد في هذا السياق اجتماعات دورية ويعمل كمنتدى لإجراء مزيد من المناقشات بشأن المسائل الموضوعية المتعلقة بالجريمة السيبرانية، ومواكبة اتجاهاتها المتغيرة، بما يتماشى مع إعلاني السلفادور والدوحة، وطلبت أيضاً إلى فريق الخبراء أن يواصل تبادل المعلومات عن التشريعات الوطنية والممارسات الفضلى والمساعدة التقنية والتعاون الدولي، بغية دراسة الخيارات المتاحة لتعزيز التدابير القانونية أو غيرها من التدابير القائمة على الصعيدين الوطني والدولي للتصدي للجريمة السيبرانية واقتراح تدابير جديدة في هذا الشأن.

وفي القرار نفسه، قرّرت اللجنة أن يكرّس فريق الخبراء اجتماعاته المقبلة للنظر على نحو منظم في المسائل الرئيسية التي تتناولها الفصول من الثالث إلى الثامن من الدراسة (بصيغتها الواردة أدناه)، دون المساس بالمسائل الأخرى المدرجة ضمن ولايته، آخذاً في اعتباره، حسب الاقتضاء، التبرعات المتلقاة عملاً بقرار اللجنة ٧/٢٢ ومداولاته في اجتماعاته السابقة:

الفصل ٣	التشريعات والأطر
الفصل ٤	التجريم
الفصل ٥	إنفاذ القانون والتحقيقات
الفصل ٦	الأدلة الإلكترونية والعدالة الجنائية
الفصل ٧	التعاون الدولي (بما في ذلك السيادة، والولاية القضائية والتعاون الدولي، والتعاون الدولي الرسمي، والتعاون الدولي غير الرسمي، والأدلة المستمدة من ولايات قضائية خارجية)
الفصل ٨	المنع

وعُقد الاجتماع الرابع لفريق الخبراء في الفترة من ٣ إلى ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٨. وركّز فريق الخبراء خلال الاجتماع على التشريعات والأطر والتجريم في إطار الجريمة السيبرانية. ونوقشت التطورات التشريعية والسياساتية للتصدي للجريمة السيبرانية على الصعيدين الوطني والدولي. وأعرب عن آراء مختلفة بشأن ما إذا كانت هناك حاجة إلى وضع صك قانوني شامل أو علمي جديد بشأن الجريمة

السيبرانية في إطار الأمم المتحدة. وناقش فريق الخبراء أيضاً كيفية ارتباط الأمن السيبراني بالجريمة السيبرانية، وماهية الاختلافات الموجودة بينهما. وعلاوة على ذلك، ناقش فريق الخبراء سبل تجريم الجريمة السيبرانية على الصعيد الوطني. واعتمد فريق الخبراء، في اجتماعه الرابع أيضاً، مقترح الرئيس بشأن خطة عمل فريق الخبراء للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ (UNODC/CCPCJ/EG.4/2018/CRP.1). ويرد تقرير الاجتماع الرابع في الوثيقة E/CN.15/2018/12.

وحدّد المكتب الموسّع موعد انعقاد الاجتماع الخامس لفريق الخبراء في اجتماعه المعقود في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨. واتفق المكتب الموسّع، في الاجتماع نفسه، على جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الخامس.

ووفقاً لخطة العمل للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ التي اقترحها الرئيس، دعت الأمانة، قبل الاجتماع الخامس، الدول الأعضاء إلى أن تقدّم، كتابياً، التعليقات والممارسات الجيدة والمعلومات الجديدة، والجهود الوطنية والتوصيات المتعلقة بالبندين ٢ و٣ من جدول الأعمال من أجل تجميعها ونشرها على النحو الذي ترد به على صفحات الموقع الشبكي التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة والمكرس لفريق الخبراء. وفي السياق نفسه، دعت الأمانة المراقبين أيضاً إلى تقديم المعلومات ذات الصلة.

وقد أُعدّ تنظيم الأعمال المقترح للاجتماع الخامس (انظر المرفق) وفقاً للبيان المالي المتعلق بقرار اللجنة ٤/٢٦ (E/CN.15/2017/CRP.5، المرفق السابع) من أجل تمكين فريق الخبراء من أداء المهام المسندة إليه في حدود ما هو متاح له من وقت وخدمات ومؤتمرات. وستسمح الموارد المتاحة بعقد ست جلسات عامة على مدار ثلاثة أيام، تُوفّر لها الترجمة الشفوية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

الوثائق

ورقة اجتماع تتضمن مقترح الرئيس بشأن خطة عمل فريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة عن الجريمة السيبرانية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١، استناداً إلى قرار اللجنة ٤/٢٦ (UNODC/CCPCJ/EG.4/2018/CRP.1)

٢- إنفاذ القانون والتحقيقات

في إطار البند ٢ من جدول الأعمال، لعلّ فريق الخبراء يود مناقشة المسائل المتصلة بإنفاذ القانون والتحقيقات ذات الصلة بالجريمة السيبرانية.

وقد اتفق الخبراء، خلال الاجتماع الثاني لفريق الخبراء، على أن التنازع بين الحاجة في التحقيقات إلى تيسر الوصول السريع إلى البيانات والتأخير الناشئ عن الجهود الرامية إلى الإيفاء بمتطلبات سيادة القانون ومقتضيات الأصول القانونية المتعلقة بحقوق الإنسان لا يزال يمثل شاغلاً خطيراً. وذكر أنه عند نشوء مشاكل من هذا القبيل في سياق تحقيقات محلية، يمكن أن تعالج بصلاحيات وضمائم معجّلة في إطار القانون الوطني. غير أن هذه المشاكل نفسها تصبح أشد خطورة في الحالات عبر الوطنية (UNODC/CCPCJ/EG.4/2017/3، الفقرة ١٩).

وخلال الاجتماع الثالث لفريق الخبراء، تبادل كثير من المتكلمين معلومات عن السياسات والاستراتيجيات الوطنية لبلداهم الرامية إلى منع الجريمة السيبرانية ومكافحتها. وفي العديد من

البلدان، تشمل تلك السياسات والاستراتيجيات ضمن جملة أمور، إنشاء وحدات متخصصة في الجرائم السيبرانية داخل أجهزة إنفاذ القانون والجهاز القضائي، وتعزيز استخدام التحليل الجنائي الرقمي واستخدام أدلة الإثبات الإلكترونية في التحقيقات والمحاكمات وإصدار الأحكام، واتباع نهج متعدد الجهات صاحبة المصلحة، يشمل القطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية. وبالإضافة إلى ذلك، شُدِّد على أهمية وجود شراكات جيدة بين القطاعين العام والخاص، ومنها على وجه الخصوص الشراكات المتعلقة بالكشف عن الجرائم والإبلاغ عنها، وتوفير المعلومات عن مواقع المشتبه فيهم والضحايا، وتوفير البيانات الأخرى، حسب الاقتضاء. وقدم العديد من المتكلمين أمثلة عن تحقيقات سابقة أو حديثة في الجرائم السيبرانية، بما فيها تحقيقات عبر الحدود والاستخدام العملي لتشريعات الجريمة السيبرانية (UNODC/CCPCJ/EG.4/2017/4، الفقرة ٣٦).

ولعلَّ فريق الخبراء يودُّ مواصلة النقاش وتبادل المعلومات بشأن الاتجاهات الوطنية والتحديات والممارسات الفضلى المتعلقة بإنفاذ القانون والتحقيقات ذات الصلة بالجريمة السيبرانية.

الوثائق

لا يُتَوَقَّع في الوقت الحالي تقديم أي وثائق في إطار البند ٢ من جدول الأعمال.

٣- الأدلة الإلكترونية والعدالة الجنائية

في إطار البند ٣، لعلَّ فريق الخبراء يودُّ مناقشة المسائل المتصلة بالأدلة الإلكترونية والعدالة الجنائية. وخلال الاجتماع الثاني لفريق الخبراء، أشار عدَّة خبراء إلى ضرورة وضع معايير وتقديم مساعدة تقنية فيما يتعلق بجمع الأدلة الإلكترونية وصورها واستخدامها. وذكروا أنَّ الملاحظات القضائية التي تُجرى في سياق التحقيقات المحلية وتلك التي يضطلع بها نتيجة للتحقيقات عبر الوطنية يمكن أن تفشل إذا لم يجر جمع الأدلة الإلكترونية بطريقة سليمة ونسخها وتخزينها على نحو يفي بمعايير الاستدلال الجنائي ومقتضيات الإثبات المحلية والأجنبية (UNODC/CCPCJ/EG.4/2017/3، الفقرة ٤٠).

وخلال الاجتماع الثالث لفريق الخبراء، أُبدي تأييد واسع للمساعي الرامية إلى تحسين قدرات السلطات الوطنية على التصدي بفعالية لتحديات الجريمة السيبرانية والتحديات المترتبة بأدلة الإثبات الإلكترونية. وشدَّد العديد من المتحدثين في هذا الصدد على أهمية تبادل المعلومات وأفضل الممارسات، وإعداد و/أو تحسين التشريعات وتعزيز آليات التعاون الدولي كأولويات في مجال المساعدة التقنية (UNODC/CCPCJ/EG.4/2017/4، الفقرة ٢٩).

وخلال الاجتماع الرابع لفريق الخبراء، شدَّد المتكلمون على أنَّ التشريعات المتعلقة بمقبولية الأدلة الإلكترونية في التحقيقات الجنائية والملاحظات القضائية ضرورية من أجل التصدي بفعالية للجريمة السيبرانية. وينبغي أن يقترن اعتماد تشريعات من هذا القبيل بتوفير ما يكفي من التدريب وأنشطة بناء القدرات لموظفي أجهزة إنفاذ القانون وأعضاء النيابة العامة والقضاة. كما شدَّد المتكلمون على أهمية تبادل الأدلة الإلكترونية بين الولايات القضائية (E/CN.15/2018/12، الفقرة ٢٨).

ولعلَّ فريق الخبراء يودُّ أن يواصل المناقشة وتبادل المعلومات بشأن الاتجاهات الوطنية والتحديات والممارسات الفضلى المتعلقة بجمع واستخدام الأدلة الإثباتية الإلكترونية لأغراض العدالة الجنائية.

الوثائق

لا يُتوقع في الوقت الحالي تقديم أي وثائق في إطار البند ٣ من جدول الأعمال.

٤- مسائل أخرى

نظراً لعدم استرعاء انتباه الأمانة إلى أي مسائل يراد طرحها في إطار البند ٤ من جدول الأعمال، فلا يُتوقع في الوقت الحاضر تقديم أي وثائق بشأن هذا البند.

٥- اعتماد التقرير

سوف يعتمد فريق الخبراء تقريراً عن اجتماعه في إطار البند ٥ من جدول الأعمال. ووفقاً لخطة عمل فريق الخبراء، سوف يقوم المقرر، بما يلزم من مساعدة من الأمانة واستناداً إلى المناقشات والمداولات، بإعداد قائمة بالاستنتاجات الأولية للدول الأعضاء وتوصياتها، التي ينبغي أن تكون دقيقة وتركز على تعزيز السبل العملية للتصدي للجريمة السيبرانية. وستدرج هذه القائمة، باعتبارها تجميعاً للاقتراحات التي تقدمها الدول الأعضاء، في التقرير الموجز للاجتماع بقصد إجراء المزيد من المناقشات بشأنها في اجتماع فريق الخبراء التقييمي، الذي سيعقد في موعد أقصاه عام ٢٠٢١.

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ	التوقيت	البند	العنوان أو الوصف
الأربعاء، ٢٧ آذار/مارس	١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الاجتماع
		١ (ب)	إقرار جدول الأعمال
		٢	إنفاذ القانون والتحقيقات
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢	إنفاذ القانون والتحقيقات (تابع)
الخميس، ٢٨ آذار/مارس	-١٠/٠٠ ١٣/٠٠	٢	إنفاذ القانون والتحقيقات (تابع)
		٣	الأدلة الإلكترونية والعدالة الجنائية
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٣	الأدلة الإلكترونية والعدالة الجنائية (تابع)
الجمعة، ٢٩ آذار/مارس	-١٠/٠٠ ١٣/٠٠	٣	الأدلة الإلكترونية والعدالة الجنائية (تابع)
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤	مسائل أخرى
		٥	اعتماد التقرير